

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[322] 8 - ان التقصير في السفر رخصة لا عزيمة (1) كما اعتذر به المحب الطبري. ونقول. اولا ان ذلك لا يصح بسبب ورود احاديث كثيرة دالة على ان التقصير في السفر حكم الزامي ولا يجزي الاتمام عن بل لا بد من اعادة الصلاة لو صلى تماما في موضع القصر عمدا (2) وثانيا: لو كان ذلك رخصة فلماذا يصر عثمان على الاتمام حينما طلب من علي امير المؤمنين ان يصلي بالناس ؟ ! ولماذا يصر الأمويون بعد ذلك على العمل بسنة عثمان وترك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ ! وثالثا: لماذا يصر عثمان على الاتمام في هذا المورد بالذات دون سائر الاسفار ؟ ولماذا ينكر عليه الصحابة ذلك ويعترضون عليه فيه ولماذا لم يعتذر هو بهذا العذر لهم بالذات ليسكتهم عنه. بل اعتذر عن ذلك بأنه رأي رأي آه (3). التقصير رخصة ام عزيمة: قد تخيل البعض ان القصر في السفر رخصة ولعب منشأ فهمهم هذا هو أن الآية قد قررت ذلك بعبارة: (ليس عليكم جناح ان تقصروا) قال العامري:

(1) الرياض النظرة ج 3 ص 100. (2) راجع:

الغدير ج 8 ص 110 - 116 (3) راجع: تاريخ الامم والملوك ج 3 ص 322 والغدير ج 8 ص 101 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 قسم 2 ص 140 والبداية والنهاية ج 7 ص 154 والكامل في التاريخ ج 3 ص 103 و 104